[185] أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (1). 25 - باب كراهة النزول في قبر الولد خاصة وعدم تحريمه، وجواز النزول في قبر الوالد. (3354) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري وغيره، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: يكره للرجل أن ينزل في قبر ولده. (3355) 2 - وعنه، عن أبيه، عن صالح بن السندي، عن جعفر بن بشير، عن عبد الله بن راشد، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: الرجل ينزل في قبر والده، ولا ينزل الوالد في قبر ولده. (3356) 3 - وعنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن محمد بن أبي حمزة، عن رجل، عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث - أنه لم ينزل في قبر ولده إسماعيل، وقال: هكذا فعل النبي (صلى الله عليه وآله) بإبراهيم ولده. (3357) 4 - وعنه، عن أبيه، عن عمرو بن سعيد، عن علي بن عبد الله قال: سمعت أبا الحسن موسى (عليه السلام) قال: - في حديث عن علي (عليه السلام) - لما قبض إبراهيم ابن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: يا علي، انزل فألحد ابني، فنزل (عليه السلام) فألحد إبراهيم في لحده فقال

---

(1) يأتي ما يدل على ذلك في الباب 26 من هذه الابواب. الباب 25 فيه 8 أحاديث 1 - الكافي 3: 193 / 2. 2 - الكافي 3: 193 / 1. 3 - الكافي 3: 193 / 3. 4 - الكافي 3: 208 / 8. (*)